

# 2016-2014

## 2

"وثيقة أحمد عكاشة لتطوير لوائح الاتحاد"

(2014-2015)

1.2- نص "الوثيقة"

2.2- مراسلات مناقشة "الوثيقة"

## 2 - " وثيقة أ. د. أحمد عكاشة لتطوير لوائح الإتحاد " (2014-2015)

دعوة لمراجعة القانون الأساسي لإتحاد الأطباء النفسانيين العرب

1.2- نص " الوثيقة "

2.2 - مراسلات مناقشة " الوثيقة "

أ. د. أحمد عكاشة (مصر) - الرئيس الفخري للإتحاد

<http://www.arabpsynet.com/Associations/AFP/AFP-StatutRevOkasha.pdf>

## 1.2 - نص " الوثيقة "

يتكون اتحاد الأطباء النفسيين العرب من الجمعيات العربية للطب النفسي و الأطباء العرب الاختصاصيين في الطب النفسي في الوطن العربي والعالم وهم يشكلون الجمعية العمومية. إن اتحاد الأطباء النفسيين العرب شعبة من اتحاد الأطباء العرب وعضو مشارك في الجمعية العالمية للطب النفسي.

## أهداف الإتحاد ورسالته

الأهداف

1. تدعيم أوامر التعاون بين الأطباء النفسيين وجمعياتهم القطرية في الوطن العربي والعالم من أجل رفع المستوى المهني والعلمي والأخلاقي للأعضاء.
2. العمل على تطوير خدمات الطب النفسي والصحة النفسية في العالم العربي.

3. العمل على تنظيم وتطوير التعليم الطبي النفسي على مستوى كليات الطب وعلى مستوى التدريب المتخصص للأطباء في هذا المجال في العالم العربي.
4. تدعيم أواصر البحث العلمي بين الأعضاء.
5. دعم البحوث العلمية الطبية بين الأطباء النفسيين في مختلف الدول وبالتعاون مع الجهات ذات العلاقة بالتخصص كالجامعات العربية والجامعات العالمية في الطب النفسي.
6. دعم التواصل المهني مع الاتحادات والروابط العربية في مجالات التمريض وعلم النفس والخدمة الاجتماعية والتأهيل ، بما يخدم تبادل الخبرات وتطوير الخدمات.

يعمل الإتحاد على تنفيذ الأهداف بشتى الطرق و هي:

1. عقد الاجتماعات والمؤتمرات والحلقات الدراسية المتخصصة والعمل على ادراجها ضمن برامج التعليم المستمر في كل قطر.
2. تبادل الخبرات العلمية والمهنية بين الأعضاء في مختلف الأقطار العربية والأطباء النفسيين العرب في الخارج وتسهيل تبادل البعثات العلمية والدراسية للأطباء المتدربين.
3. الاتصال بالهيئات العلمية العالمية المتخصصة في هذا المجال للمساهمة في دعم الأبحاث والأنشطة الهادفة إلى تقدم الطب النفسي بشكل عام وفي العالم العربي بشكل خاص
4. العمل على وضع الطب النفسي في مكانه اللائق والتصدي للممارسات غير العلمية بكافة الوسائل القانونية والمهنية.
5. العمل على رفع مستوى الوعي للمشاكل النفسية لدى المواطن العربي وصانعي القرارات.

## العضوية

يتكون الإتحاد من:

1. عضوية جامعية : تشمل  
- الجمعيات الطبية النفسية في الوطن العربي  
- الجمعيات الطبية النفسية العربية خارج الوطن العربي.

## 2. عضوية فردية تشمل

- **العضو العامل:** وهو الطبيب الاختصاصي في الطب النفسي طبقا للقانون المعمول به في كل قطر (من قبل وزارة الصحة أو نقابة الأطباء أو المجالس الطبية والجمعيات الطبية المختلفة). ويقوم الطبيب بطلب الاشتراك (على النموذج المخصص لذلك) إلى الأمانة العامة للاتحاد ويكون له حق حضور "الجمعية العمومية" و "الترشيح لعضوية مجلس الإدارة" و "اللجنة التنفيذية" بعد تسديد رسوم الاشتراك لمدة لا تقل عن ثلاث سنوات.

- **العضو الفخري:** وهو العضو الذي تختاره اللجنة التنفيذية في مناسبة انعقاد كل مؤتمر وتقدم له العضوية ضمن أعمال المؤتمر ويتم اختياره من الافراد الذين قدموا خدمات مميزة للصحة النفسية ومسيره الطب النفسي سواء من الأطباء أو غيرهم وتكون هذه العضوية مدى الحياة.

## المسائل

يياشر **الاتحاد** نشاطه و اعماله من خلال الهيئات التالية:

### 1. الجمعية العمومية للاتحاد

تتكون من جميع الأعضاء العاملين المشتركين في **الاتحاد** والذين قاموا بتسديد اشتراكهم السنوي وتعتد مرة كل سنتين حين انعقاد مؤتمر الطب النفسي العربي، ومهامها:

أ .انتخاب مجلس الإدارة من أعضاء الجمعية العمومية والذي يقوم بدوره باختيار اللجنة التنفيذية عن طريق التصويت السري.

ب . اقرار وتعديل قانون الاتحاد.

ت . تحديد لجنه مراجعه المرشحين للجنة التنفيذية.

ث . رسم السياسة العامة للاتحاد.

ج . مناقشه تقرير الأمين العام و اقراره.

ح . مناقشة الموازنة العامة المقدمة من المستشار المالي.

خ . مناقشه قرارات مجلس الادارة واللجنة التنفيذية والحق في تغييرها أو اقرارها.

## 2. شروط الترشح للجنة التنفيذية لإتحاد الأطباء النفسانيين العرب

1. يتقدم الراغبون في الاشتراك في انتخابات المجلس التنفيذي لإتحاد الأطباء النفسانيين العرب 6 شهور قبل ميعاد مؤتمر اتحاد الأطباء النفسانيين العرب للجنة الاختيار المشكلة من المجلس التنفيذي للنظر في قبول اوراق الترشح من عدمه، ولا يصح اقدام أي مرشح للدعاية الا بعد موافقة لجنة الاختيار (Nomination Committee)
2. ان يكون عضوا عاملا بالاتحاد لمدة لا تقل عن خمس سنوات وقد سدد الاشتراك السنوي لمدة لا تقل عن 3 سنوات وان يكون قد مضى على تخرجه عشر سنوات على الاقل.
3. يجب موافقة جمعية الطب النفسي بالدولة العربية على ترشيح المتقدم حتى لا يتسنى لأي دخيل الترشح. وإن لم يوجد جمعية للطب النفسي يكون الترشح بموافقة الجمعية الطبية في الوطن.
4. ان يكون مؤهلا كطبيب بشري وكطبيب نفسى وحصل على ما يفيد انه استاذ او استشاري في الطب النفسي ولمدة اكلينيكية لا تقل عن عشر سنوات.
5. ان يجيد اللغة العربية واحد اللغات الانجليزية او الفرنسية.
6. ان يكون له مكانته في الناحية الاكاديمية والاكلينيكية في الطب النفسي.
7. ان يكون له اسهامات في نشاطات اتحاد الاطباء النفسانيين العرب
8. ان يكون له خبرة ومهارة قيادية وتكامل في الشخصية
9. ان يكون له خبرة وعمل في المجال الوطني والعربي والعالمي
10. ان يلتزم بلانحة القيم الاخلاقية لاتحاد الاطباء النفسانيين العرب والتي تتبع من ميثاق مدريد للجمعية العالمية للطب النفسي حيث ان اتحاد العرب هو رابطة شراكة مع الجمعية العالمية.
11. غياب أي معوقات قضائية، او سياسية او اقتصادية بين عمل المرشح واتحاد الاطباء النفسانيين العرب وألا يكون عنده تضارب مصالح مع الاتحاد
12. وجود المساندة في وطنه للعمل في الاتحاد من ناحية المكان، المساعدين، والتواصل الإلكتروني

### 3. مجلس الإدارة:

يتكون من ممثلين اثنين لكل بلد عربي ممن يحملون جنسية البلد وذلك بعد موافقه جمعية الطب النفسي في هذا الوطن. ويتم انتخاب هذين الممثلين من قبل أعضاء الاتحاد في كل بلد بحضور هؤلاء الأعضاء وتقوم الجمعية العمومية بإقرار أعضاء مجلس الإدارة المنتخبين حسب توصية الأمين العام، وفي حال عدم اكمال نصاب المجلس الإداري بحضور ممثلين اثنين عن كل بلد تقوم الجمعية العمومية بانتخاب الأعضاء الغير حاضرين لتكملة النصاب.

ويعقد المجلس اجتماعاته أثناء اجتماع المؤتمر العربي للطب النفسي كل عامين وعند اقتضاء الحاجة يمكن عقد اجتماع في أي وقت وبناء على طلب اللجنة التنفيذية أو بطلب ممثلي ثلاثة بلدان على الأقل من أعضائه. ويعتبر رئيس الاتحاد رئيساً للمجلس ولمدة سنتين تبدأ بعد انعقاد الجمعية العمومية في المؤتمر وتنتهي بعد انعقاد الجمعية العمومية في المؤتمر التالي.

ينتخب المجلس اللجنة التنفيذية وله الحق في تعيين لجان أخرى كلما دعت الحاجة.

ويكون المقر الدائم لاتحاد الأطباء النفسيين العرب هو القاهرة ويمكن إقامة مكاتب فرعية في الدول العربية الأخرى.

### 4. اللجنة التنفيذية:

يشكل مجلس الإدارة لجنة تنفيذية على النحو التالي:

1. **الرئيس:** وهو رئيس المؤتمر و رئيس الاتحاد ويتم ترشيحه من قبل أعضاء البلد الذي سيعقد به المؤتمر المقبل مع توثيق إمكانيه استضافه المؤتمر المقبل في البلد المعنى ولا يجوز أن يكون هناك أكثر من مرشح واحد من البلد المضيف للمؤتمر .يرأس رئيس الاتحاد اجتماعات الجمعية العمومية ومجلس الإدارة واللجنة التنفيذية ومدة رئاسته سنتين وفي الدورة التالية يصبح الرئيس عضوا في اللجنة التنفيذية.

2. **الرئيس السابق:** يكون عضوا في اللجنة التنفيذية لدوره أخرى بعد فتره عمله.

3. **الأمين العام:** وينتخب من قبل مجلس الإدارة لدوره واحده، ويجوز تجديدها لدوره أخرى بموافقة مجلس الإدارة. ويتولى متابعة قرارات الاتحاد واتصالاته والتنسيق بين أعضاء مجلس الإدارة واللجنة التنفيذية.

4. الأمين العام السابق: يكون عضوا في اللجنة التنفيذية لدوره أخرى بعد انتهاء فتره عمله.
5. الأمين العام المساعد الاول: ينتخب من قبل مجلس الإدارة على أن يكون من نفس مكان المقر الدائم للاتحاد ولده دورتين متتاليتين، يتولى مساعده الأمين العام في مهامه على ألا يكون من نفس البلد الذي يختار منها الأمين العام وبعد انتهاء مده عمله كأمين عام مساعد يصبح عضوا في اللجنة التنفيذية لدوره واحده فقط.
6. الأمين العام المساعد الثاني: ينتخب من قبل مجلس الإدارة على أن يكون لدوره واحده قابله للتجديد من قبل مجلس الإدارة ويتولى مساعده الأمين العام في مهامه على ألا يكون من نفس البلد الذي يختار منها الأمين العام، وبعد انتهاء مده عمله كأمين عام مساعد يصبح عضوا في اللجنة التنفيذية لدوره واحده فقط.
7. المستشار المالي: ينتخب من قبل مجلس الإدارة لدورة واحدة قابله للتجديد ويقدم موازنة للجمعية العمومية في الاجتماع العادي ويتولى تنظيم الأمور المالية للاتحاد ونشاطاته والمجلة العربية للطب النفسي.
8. المستشار العلمي: ينتخب من قبل مجلس الإدارة لدورة واحدة قابله للتجديد مرة واحدة ويتولى التنسيق في مجالات البحث العلمي وتحقيق أهداف الاتحاد في هذا الإطار.
9. المستشار للعلاقات الدولية والعربية: ينتخب من قبل مجلس الإدارة لدورة واحدة قابله للتجديد مرة واحدة ويتولى التنسيق مع المنظمات والهيئات الدولية والعربية بما يتعلق بالطب النفسي العربي وشؤون الاتحاد
10. رئيس تحرير المجلة: يعين من قبل اللجنة التنفيذية لدورتين قابله للتجديد ويتولى ادارة شؤون المجلة وتعيين هيئاتها المختلفة بموافقة اللجنة التنفيذية.
11. المستشار لشؤون المؤتمرات: ينتخب من قبل مجلس الإدارة لدورة واحدة قابله للتجديد مرة واحدة ويتولى التنسيق لعقد المؤتمر التالي وأية ندوات ومؤتمرات أخرى تهم الاتحاد. تقوم اللجنة التنفيذية بإدارة شؤون الاتحاد بين المؤتمرات وبدعوة مجلس الإدارة للاجتماع وتنظيم جدول أعماله وتنفيذ قراراته وتوصياته وتعتمد اللجنة في أداء عملها على الاتصالات المستمرة بين أعضائها للبت في المواضيع العاجلة أو التي لا تحتمل التأخير للاجتماعات العادية.

تعقد اللجنة اجتماعاتها كلما أتاحت الفرصة في المؤتمرات العربية والدولية المختلفة. تقوم اللجنة التنفيذية بتمثيل الاتحاد أمام الهيئات العلمية والحكومية العربية والدولية. ويجرى انتخاب أعضاء اللجنة بالاقتراع السري كل سنتين من قبل مجلس الإدارة ما عدا رئيس تحرير المجلة التي يتم تعيينه من قبل اللجنة التنفيذية.

### إجراءات تنظيمية:

1. يدعو " الأمين العام "الأعضاء والجمعيات القطرية لانتخاب ممثلين اثنين لعضوية مجلس الإدارة للمؤتمر المقبل وذلك قبل شهرين من موعد المؤتمر.
2. يدعو " الأمين العام "الأعضاء والجمعيات القطرية لترشيح الدولة المستضيفة للمؤتمر التالي ورئيسه ولا يجوز أن يكون أكثر من مرشح واحد عن اي بلد مع تقديم ما يدعم القدرة على استضافه المؤتمر المقبل من حيث الإمكانيات الإدارية و المالية والتنظيمية كما يدعو لترشيح الدولة الاحتياط والرئيس المقترح من قبلها في أي دولة عربية في حاله تعذر انعقاد المؤتمر كما هو مقرر. ( في حاله انعقاد المجلس التنفيذي يتكفل الداعي بدعوة اعضاء المجلس كذلك لحضور المؤتمر العربي للطب النفسي).
3. يقوم " الأمين العام " بالتنسيق مع " رئيس المؤتمر "المقبل بالتحضير لاجتماعات الجمعية العمومية ولمجلس الإدارة واللجنة التنفيذية
4. يدعو " رئيس الاتحاد والمؤتمر "الجمعية العمومية" للانعقاد خلال فترة المؤتمر ومن ثم يدعو مجلس الإدارة للانعقاد بعد اقراره من الجمعية العمومية ليقوم بمهامه.
5. يقوم " مجلس الإدارة " بإقرار رئيس الاتحاد القادم ودوله انعقاد المؤتمر التالي ورئيس المؤتمر الاحتياط يقوم بانتخاب وتعين أعضاء اللجنة التنفيذية حسب المواد الواردة أعلاه.
6. تقوم اللجنة التنفيذية بتعيين رئيس تحرير مجلة الاتحاد.

### المجلة

1. يصدر الاتحاد مجلة نصف سنوية ويمكن زيادة معدل صدورها حسب تغير الظروف وتسمى "المجلة العربية للطب النفسي."

2. يعين رئيس التحرير من قبل اللجنة التنفيذية لمدة أربع سنوات قابلة للتجديد ويكون رئيس التحرير عضواً في اللجنة التنفيذية.
3. توزع المجلة على كافة أعضاء الإتحاد الذين قاموا بتسديد اشتراكهم السنوي والأعضاء الفخريين وكليات الطب العربية.
4. يعين رئيس التحرير هيئة التحرير ومستشاري المجلة والمحريين المشاركين بموافقة اللجنة التنفيذية ولمدة سنتين قابلة للتجديد.
5. يتولى الشؤون المالية للمجلة أمين صندوق يختاره رئيس التحرير وتوافق عليه اللجنة التنفيذية ، ويقدم موازنة المجلة للجنة التنفيذية بواسطة المستشار المالي.
6. تكون المجلة علمية صرفه ومحكمة تعمل على تحقيق أهداف الإتحاد وخدمة اغراضه العلمية والمهنية.
7. يتم فهرسة المجلة وإدخالها قواعد البيانات العالمية للنشر في مجال الطب النفسي.

#### الشؤون المالية

1. يتولى المستشار المالي تسيير الأمور المالية للإتحاد بإشراف اللجنة التنفيذية.
2. يكون للإتحاد صندوق يشرف عليه المستشار المالي في البلد الذي تكون فيه الأمانة العامة ويحتفظ بسجلات مالية حسب الأصول المحاسبية.
3. يكون للمجلة صندوق يشرف عليه أمين صندوق المجلة في البلد الذي يتم فيه إصدار المجلة.
4. تكون رسوم اشتراك الجمعيات الطبية النفسية العربية الأعضاء في الإتحاد خمسمائة دولار أميركيا في السنة.
5. رسوم اشتراك الأعضاء العاملين في الإتحاد قدره خمسة وعشرون دولار أميركيا في السنة
6. رسوم اشتراك العضو المنتسب والمشارك خمسة عشر دولار أميركيا في السنة
7. يقبل الإتحاد المساعدات المالية والهبات من الهيئات والافراد ويتم توثيقها حسب الأصول المحاسبية.
8. يعود فائض الأموال من موازنة المؤتمرات العربية الدولية والنشاطات المختلفة للإتحاد لصندوق الإتحاد ويتم توثيقها حسب الأصول المحاسبية.
9. تعود الأموال الفائضة عن حاجة المجلة العربية لصندوق الإتحاد حسب الأصول المحاسبية.

## المؤتمر العربي لطب النفسي:

1. حيث أن هذا المؤتمر هو النشاط الرئيسي للاتحاد فانه لابد من انعقاده في الموعد والبلد المقرر كل سنتين ولا يتكرر في نفس البلد قبل ثمان سنوات ولا يسمح بالتأخير أكثر من ستة شهور.
2. في حالة التأخير لمدة ستة شهور أو استحالة انعقاد المؤتمر في الدولة المقررة فإن الدولة التي تم اختيارها كاحتياط تقوم بتنظيم المؤتمر في فترة أقصاها تسعة شهور، وذلك بعد التشاور مع الرئيس الأمين العام والأمين العام المساعد وإذا تعذر انعقاد المؤتمر في البلد المختار كاحتياط فان الرئيس الأمين العام والأمين العام المساعد بالتشاور مع أعضاء اللجنة التنفيذية و مجلس الإدارة يقوموا باختيار دولة ورئيس آخر لانعقاد المؤتمر وذلك عبر المراسلات البريدية والالكترونية إذا تعذر انعقاد الاجتماع وفي حاله وجود أكثر من دولة تطلب استضافه المؤتمر يتم التصويت في مجلس الإدارة واللجنة التنفيذية وتعطى الأولوية في عقد المؤتمر لمن يحصل على الغالبية،ويمكن للتصويت ان يتم عبر البريد.
3. في حاله رغبه احد الدول في استضافه نشاط عملي للاتحاد غير المؤتمر الدوري فلا مانع من ذلك على إن لا يأخذ اسم المؤتمر العربي ولا تنطبق عليه قوانين الاتحاد في هذا الشأن فلا تتم فيه انتخابات جديدة أو تعديلات ولكن يعتبر نشاط عملي فرعى داعم لأهداف الاتحاد.

## 2.2 - مراسلات مناقشة " الوثيقة "

مراسلة 1: 2015/01/21

دعوة للمشاركة في اثراء الحوار ومدنا مقترحاتكم في الموضوع  
د. جمال التركي (تونس) - الأمين العام

الأساتذة الكرام

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

نفتح معا على بركة الله حوارنا حول مراجعة لوائح الاتحاد الاطباء النفسيين العرب الذي سبق الدعوة اليه (يمتد لغاية 20 فيفري) ، بالمقترحات لاولى التي وصلتني في الموضوع وهي من من أ. د. احمد

عكاشة، الذي كان سباقا ( كما عهدناه اذا تعلق الامر بتطور الطب النفسي وخدماته ) في المشاركة بابداء الرأي من خلال تقديم رؤيته لتطوير لوائح الاتحاد ورقيا بأداء عمله و مزيد اشعاعه.

يسعدني تكرمكم الاطلاع على مسودة الأستاذ عكاشة من خلال الارتباط التالي:

[www.arabpsynet.com/Associations/AFP/AFP-StatutRevOkasha.pdf](http://www.arabpsynet.com/Associations/AFP/AFP-StatutRevOkasha.pdf)

آملا منكم المشاركة في اثناء هذا الحوار ومدي مقترحاتكم في الموضوع، وسأعمل على أن توزيعها تباعا على المشاركين كلما وصلتني.

تفضلوا قبول خالص شكري وتقديري شاكر لكم سلفا إثراء هذا الحوار

إننا بكم نرقى ومعكم يسير الدرب رفعة بالعلوم النفسية

في أوطاننا

دمتم في حفظ الله

ملاحظة: وزع هذا البريد على:

- أعضاء المجلس التنفيذي للاتحاد
- رؤساء الشعب العلمية وممثلي الاتحاد
- الأطباء أعضاء الهيئة العلمية والاستشارية لشبكة العلوم النفسية العربية

\*\*\* \*\*

مراسلة 2: 2015/01/21

دعوة لحوار واسع لـ "مراجعة القانون الأساسي للاتحاد"

د. جمال التركي (تونس) - الأمين العام

حضرته الزملاء الأفاضل

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

يشرفني التواصل مع حضراتكم علما ان المجلس التنفيذي للاتحاد الأطباء النفسانيين العرب يعقد اجتماعه القادم في القاهرة ( 11 مارس 2015، على هامش مؤتمر الجمعية المصرية للطب النفسي ) ، وسيكون المحور الرئيسي لهذا الاجتماع : "مراجعة القانون الأساسي للاتحاد"

للعمل على تنقيح بعض اللوائح التي لم تعد تتماشى وتتماهى والتطور الكبير الذي شهده الاختصاص وارتفاع نسبة أطباء النفس في البلاد العربية.

وحتى تتمكن من ادخال التغييرات التي تسمح بتطور نشاط الاتحاد وفعاليتها سعيا لمشاركة أوسع من الاطباء النفسيين العرب في أنشطته، سنعمل بداية من تاريخ 20 جانفي 2015 ولغاية 20 فيفري 2015، الى فتح حوار واسع في الموضوع، نتلقى خلال كامل هذه الفترة فيها المقترحاتكم ونتبادلها على المشتركين في هذا الحوار.

أدعوا الاطباء المهتمين بهذا الحوار، والراغبين المشاركة في تطوير لوائح الاتحاد، تكرم التواصل والاعلام وارسال بريدهم الالكتروني لادراجه في " قائمة المراسلات" الخاصة بـ " مجموعة الحوار المراجعة لقانون الاتحاد"

بالمناسبة، أدعو الأساتذة رؤساء الجمعية الطبفسية العربية تكرم التواصل ومدنا تركيبة اعضاء مكاتب جمعياتهم وقائمة الأطباء الأعضاء، سعيا لتطوير قاعدة البيانات الخاصة بالأطباء النفسيين العرب، من ذلك أن المعطيات التي لدينا أغلبها غير مستحدث وفي حاجة الى مراجعتها.

تفضلوا زملائي الأفاضل تقبل أصدق مشاعر الاحترام والتقدير

\*\*\* \*\*

مراسلة: 2015/02/20

ملاحظاتي ومقترحاتي الأمين العام

د. جمال التوكي (تونس)

الأساتذة الكرام

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

اطلعت باهتمام على مسودة المقترحات التي تقدم بها الأستاذ الدكتور أحمد عكاشة على اثر فتح باب الحوار حول مراجعة لوائح القانون الاساسي للاتحاد الاطباء النفسيين العرب، واسمحو لي المشاركة في هذا الحوار من خلال وضع النقاط على بعض الحروف لما جاء في "وثيقة الاستاذ عكاشة" لاهميتها

[www.arabpsynet.com/Associations/AFP/AFP-StatutRevOkasha.pdf](http://www.arabpsynet.com/Associations/AFP/AFP-StatutRevOkasha.pdf)

- 1- بما ان الاتحاد هو بالاساس " اتحاد جمعيات وافراد" ، فهل تسديد رسوم الاشتراك الجمعياتي يلغي الاشتراك الفردي للأطباء الأعضاء في هذه الجمعيات. وكيف لنا ان نعرف ان كان هؤلاء الاطباء مسجلة عضويتهم في هذه الجمعيات، اعتقد ان على الاطباء تسديد اشتراكاتهم الفردية ( هذا لا يلغي ذلك )
- 2- تحديد ماذا يترتب عن عدم تسديد الاشتراك بالنسبة للجمعيات، كأن تفقد عضويتها اذا لم تدفع ما عليها من رسوم وبعد كم فترة ( تساؤل: هل الاتحاد الآن في وضع يسمح له بهكذا إجراء - خاصة إذا علمنا أن الجمعية المصرية للطب النفسي هي الوحيدة التي تلتزم بدفع رسوم اشتراكها السنوي )
- 3- اعتقد ان اهم وسائل الضغط لدفع الاشتراكات هي عدم التمتع بالامتيازات التي يوفرها الاتحاد لمشاركته ( افرادا او جمعيات )، مع ضرورة تحديد هذه الامتيازات التي يقدمها، ذلك انه وفي غيابها يصبح دافع رسوم الاشتراك كمن لم يدفع مادام الاشتراك لا يقدم له اية امتيازات، لذا ارى ضرورة ان نحدد بدقة امتيازات الاشتراكات على مستوى الافراد والجمعيات لتشجيعهم على الاشتراكات ( مثال: تخفيض رسوم المشاركة في مؤتمرات الاتحاد للاعضاء، تخفيض رسوم رعاية الاتحاد لمؤتمرات الجمعيات، اغفاء الجمعيات المتخلفة عن دفع الرسوم من المشاركة في ... )
- 4- إدراج ضمن لوائح الاتحاد أن رسوم الاشتراك في مؤتمراته تختلف من بلد الى آخر وذلك حسب التقسيم العالمي للمناطق المرتبط بمستوى الدخل الفردي ( محددة ومصنفة عالميا )
- 5- ادراج امكانية قبول العضوية الفردية و الجمعياتية بالاتحاد لكل من علماء النفس و العاملين في حقول الصحة النفسية من غير الاطباء وللجمعيات العلمنفسية وجمعيات الصحة النفسية ، واعطاؤهم صفة: "عضو منتسب" ، "جمعية منتسبة" ، لمن يرغب في العضوية، وتحديد رسوم اشتراكاتهم ( اقترح بالنسبة للافراد ان تزيد 5 دولارات عن اشتراك العضو الفاعل من الاطباء " 25 دولار "، و بالنسبة للجمعيات ان يكون المعلوم قارا و لا علاقة له بعدد افرادها " 500 دولار مثلا " )
- 5- تحديد رسوم اشتراك الجمعيات الطبفسية في الاتحاد حسب عدد أعضائها ( من 1 على 250 ( 500 دولار ) / ومن 250 الى 500 ( 1000 دولار ) / ومن 500 الى 750 ( 1500 دولار ) ... اي بزيادة 500 دولار عن كل 250 عضو )
- 6- في واقع الحال ومع غياب تسديد رسوم الاشتراكات سواء على المستوى الفردي أوالجمعياتي، أي معنى ان يكون حضور اجتماع الجمعية العمومية مشروط بالعضوية وأي معنى لترشيح شخصيتين من كل بلد لتكوين مجلس الادارة...

8- شروط الترشح للجنة التنفيذية التي جاءت في " وثيقة الاستاذ عكاشة " أعتبرها وحيهة لكن الاشكال في آلية التنفيذ والاستجابة لها، ماذا يكون الموقف ان لم تتوفر المواصفات المطلوبة في العدد الكافي لتشكيل مجلس الادارة ( اقترح تعويض موافقة "جمعية الطب النفسي بالدولة العربية" على ترشيح المتقدم لعضوية المجلس، بشهادتين اثنتين من الاساتذة المعترف بكفاءتهم وبمكانتهم العلمية في بلده )

9- اللجنة التنفيذية:

- الأمين العام ينتخب لدورتين متتاليتين، عند انتهاء مهامه يصبح آليا عضوا في المجلس التنفيذي لدورة واحدة ( لا يمكنه الترشح من جديد للامانة العامة للاتحاد الا بعد 4 سنوات من انتهاء مهامه كأمين عام ، ولمهام اخرى بالاتحاد الا بعد عامين)

- الأمين العام المساعد الاول: يكون من بلد مقر الاتحاد ( مصر )، ينتخب لدورتين متتاليتين بالتناوب مع الأمين العام، عند انتهاء مهامه يصبح آليا عضوا في المجلس التنفيذي لدورة واحدة ( لا يمكنه الترشح من جديد كأمين عام مساعد اول الا بعد 4 سنوات من انتهاء مهامه، ولمهام اخرى بالاتحاد الا بعد عامين)

- باقي اعضاء المجلس ( استثناء رئيس تحرير المجلة العربية للطب النفسي ) : يتم انتخابهم لدورة واحدة، يفقدون العضوية عند انتهاء مهامهم بعد سنتين ( يمكنهم الترشح للعضوية بعد انتهاء مهامهم)

## 10 - المجلة العربية للطب النفسي

- الاردن هي المقر الرئيسي للمجلة.
- رئيس التحرير يرشحه المجلس التنفيذي لأبع سنوات متتالية (قابلة للتجديد، دون تحديد لعدد الدورات) ولا ينتخب من طرف الجمعية العمومية.
- نائب رئيس التحرير يعينه رئيس التحرير بعد موافقة المجلس التنفيذي
- ضرورة ان يكون نائب رئيس التحرير من الاردن

في انتظار مزيد المشاركات اثناء للحوار، تفضلوا تقبل اخلص مشاعر المودة والاحترام والتقدير والسلام عليكم

\*\*\* \*\*

مراسلة 2015/10/06

تجديد التواصل في مستهل سنة أكاديمية وجامعية جديدة  
د. جمال التركي (تونس) - الأمين العام

الأساتذة الكرام أعضاء المجلس التنفيذي للإتحاد  
الأساتذة الكرام رؤساء اللجان العلمية وممثلي الإتحاد

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

يشرفني التواصل مع حضراتكم في مستهل سنة أكاديمية وجامعية جديدة ( 2015-2016 ) ، أما ان  
نقدم فيها الاضافة على المستوى العلمي و العملي في ميدان الطب النفسي حتى نساهم في رقي خدمات  
الصحة النفسانية في أوطاننا العربية

الأساتذة الكرام، ليس خافيا عليكم أننا نمر في هذه المرحلة بواقع عربي غاية في الحساسية والتعقيد  
على جميع المستويات... من السياسي الى الامني، مرورا بالاقتصادي فالاجتماعي....الخ، مما انعكس  
سلبيا على اللياقة النفسية للمواطن العربي فتدنت الى مستوى بات يشكل عبئا كبيرا على خدمات رعاية  
الصحة النفسانية في البلاد العربية

أعتقد أن مسؤوليتنا جسيمة في هذا الظرف العصيب، وتنتظرنا استحقاقات كبيرة لحين عقد مؤتمرا  
القادم ، حتى نكون في مستوى أمانة الأطباء النفسانيين العرب الذين وضعوا ثقتهم فينا .

ان من ان اهم الاولويات لنا في المستقبل القريب اعداد التالي:

- 1- المراجعة الأخيرة للقانون الأساسي للاتحاد قبل عرضه على الجمعية العمومية في عمان  
لاقراره نهائيا حتى يصبح نافذ المفعول ( ارسل لكم قريبا نسخة منه )
- 2- الاعداد الجيد للمؤتمر القادم للاتحاد ( الرابع عشر/ عمان- الأردن) مع الدعوة المكثفة  
للحضور، وان ترقى فيه الاعمال العلمية المقدمة الى مستوى راق
- 3- العمل على جهوزية الأعمال التي انيطت بعهدة رؤساء الشعب العلمية وممثلي  
الاتحاد وإصدارها الكترونيا ( ورقيا ان سمحت ميزانية الاتحاد) ليتم توزيعها في مؤتمرا القادم
- 4- تجديد الدعوة للأطباء النفسانيين الشبان العرب لتقديم اعمالهم للترشح لـ " جائزة البحث  
العلمي "سليم عمار" للأطباء النفسانيين الشبان العرب 2016"

- 5- التوافق بين أعضاء المجلس في اختيار الشخصية الفائزة بـ "جائزة أحمد عكاشة للطب النفسي العربي للعام 2016" ( تم في اجتماع القاهرة عرض بعض الاسماء المرشحة )
- 6- العمل على برمجة اجتماع قادم للجنة التنفيذية للاتحاد خلال هذه السنة الأكاديمية على هامش أحد المؤتمرات النفسية العربية ( نأمل تلقي مقترحات في الموضوع )
- الزملاء الاعزاء، تفضلوا تقبل فائق تقديري واحترامي
- كل عام و انتم بخير مع اجمل التهاني بعيد الاضحى المبارك

والسلام عليكم

\*\*\* \*\*

مراسلة: 2016/03/10

مستند النص النهائي للقانون الاساسي للاتحاد بعد اتمام مراجعة جميع فصوله  
د. جمال التركي - الأمين العام

الأساتذة الكرام أعضاء المجلس التنفيذي للاتحاد

السلام عليكم ورحمة الله

يشرفني مدم ارتباط نص المستند النهائي للقانون الاساسي لاتحاد الاطباء النفسانيين العرب، بعد اتمام مراجعة جميع فصوله وادراج الفصل السابع المتعلق بـ: الشعب العلمية و تمثيل الاتحاد في بعض دول العالم :

[www.arabpsynet.com/Associations/AFP/AFP-NewStatusFIN.pdf](http://www.arabpsynet.com/Associations/AFP/AFP-NewStatusFIN.pdf)

لإجراء " التصويت الالكتروني " عليه بـ"نعم" ام "لا" وذلك في أجل اقصاه 31 مارس 2016

الاساتذة الكرام اعضاء اللجنة التنفيذية، انه لفخر وشرف كبير لنا أعضاء هذا المجلس 2014-2016، ان انجزنا هذه المراجعة الهامة للقانون الاساسي للاتحاد و التي ستعطي دفعا هاما لانشطة الاتحاد وستثري حتما ميزانيته التي بقيت على الكفاف لعقود من الزمن... الشكر موصول لكل من ساهم معنا بفعالية في تحقيق هذا الانجاز، مع شكر خاص للرئيس الفخري أ.د. أحمد عكاشة الذي يعود له الفضل الكبير في مراجعة اهم فصول هذا القانون الجديد للاتحاد، و الى كل من الرئيس شارل

بدورة ورئيس تحرير مجلة الاتحاد د. وليد سرحان .

انا بكم نرقى و معكم نسير الدرب رفعة بالطب النفساني و خدمات الصحة النفسية في اوطاننا العربية

\*\*\* \*\*

مراسلة: 2016/04/05

التمديد في أجل "التصويت الالكتروني" على "القانون الاساسي للاتحاد" الى غاية 30 افريل 2016  
د. جمال التركي - الأمين العام

الأساتذة الكرام أعضاء المجلس التنفيذي للاتحاد

السلام عليكم ورحمة الله

اتواصل مع حضراتكم، بعد ان تجاوزنا بخمسة عشرة يوما الموعد الاقصى للقيام بعملية " التصويت الالكتروني" (31 مارس 2016 ) على نص المستند النهائي للقانون الاساسي لاتحاد الاطباء النفسانيين العرب، وكان وصلني مشاركة عضوا واحدا فقط في هذا التصويت، واذا اضفنا مشاركتي الشخصية، يكون عدد من شارك في التصويت عضوين من مجموع 11 عضو من اعضاء المجلس التنفيذي للاتحاد

وبما ان اعتماد نتائج التصويت تتطلب مشاركة عدد لا يقل عن النصاب في الحد الادنى ( النصف زائد واحد = 6 أعضاء )، اكون مضطرا للتمديد في أجل المشاركة في التصويت الالكتروني الى 30 أفريل 2016 ، ( رغم اني في مكالمتي الاخيرة مع الاستاذ عكاشة، اتفقت مع حضرته ان نقبل بنتائج التصويت بعدد من شارك، من ذلك انني لم أكن أتصور ان تتدنى نسبة المشاركة الى اقل من النصاب )

الاساتذة الكرام، لا اخفيكم حيرتي و انزعاجي من هكذا وضع، بداية من تدني عدد من شارك في مراجعة القانون الاساسي ( 4 من 11 عضو ) ثم الان من نسبة تدني المشاركة في التصويت عليه، واني لا افهم حقيقة اسباب قلة المشاركة هذه، أولا في ابداء الرأي ، وثانيا في التصويت، خاصة اننا لم نطلب من الاعضاء اكثر من الاطلاع على مستند القانون الاساسي و ابداء الرأي ، ثم التصويت ... معتقدا ان هذا من أبجديات واجبات العضوية في كل الجمعيات العلمي، الا ان كنت مخطئا في ما ذهبت اليه...

حضرات الاساتذة، اعتقد ان هناك خلا ما... فلنعمل على التفكير فيه معا...  
من جهتي الشخصية، ان تبين ان هذا الخلل يعود الى تقصير الامين العام في تحمّل مسؤولياته، فاني  
على استعداد ان أضع استقالتي تحت تصرف رئيس الاتحاد.

تقبلو حضرات الأساتذة الأفاضل تقبل أصدق مشاعر الإحترام و التقدير

\*\*\* \*\*

مراسلة: 2016/04/27

تذكير اخر أجل " التصويت الالكتروني " علي " القانون الاساسي للاتحاد "  
د. جمال التركي - الأمين العام

الأساتذة الكرام أعضاء المجلس التنفيذي للاتحاد

السلام عليكم ورحمة الله

ثلاثة ايام قبل نهاية آخر تمديد اجل لتصويت اعضاء المجلس التنفيذي للاتحاد على القانون الاساسي  
الجديد للاتحاد، والحصيلة مشاركة 4 اعضاء من مجموع احد عشر عضوا.  
بهكذا مشاركة لا يمكن الاخذ بالاعتبار نتائج التصويت لان عدد المشاركين لم يبلغ النصاب ( النص  
زائد واحد: 6 اعضاء )، و التالي لن نتمكن من الدعوة الى اجتماع خارق للعادة للتصويت عليه بمؤتمرنا  
القادم بعمان قبل اجتماع الجمعية العمومية ان لم نتقضى هذا الوضع فيما بقي من ايام.

لا اجد حقيقة تفسيرا لهذا العزوف عن المشاركة في التصويت... الامر مُخير حقا

سلام

\*\*\* \*\*

مواصلة: 2016/05/02

موافقة المجلس التنفيذي على القانون الأساسي للاتحاد بنسبة 86 % من الاصوات  
د. جمال التركي - الأمين العام

الأستاذة الكرام أعضاء المجلس التنفيذي للاتحاد  
الأستاذة الكرام رؤساء اللجان العلمية وممثلي الاتحاد

السلام عليكم

يشرفني التواصل مع حضرتكم بعد انتهاء الأجل الأخير ( الثاني ) للتصويت حول القانون الأساسي الجديد للاتحاد، حيث خالصنا الى النتائج التالية:

- شارك في التصويت 7 أعضاء من مجموع 11 عضو ( نسبة 63 % )
- التصويت بنعم : 6 من 7 أعضاء ( 86 % )
- التصويت بلا: 1 عضو ( 14 % )

بتجاوز عدد المشاركين في التصويت النصاب، تمت موافقة المجلس على القانون الأساسي للاتحاد بنسبة 86 %

انطلاقاً من هذا، سيتم العمل على توجيه الدعوة الى عقد "اجتماع عام استثنائي" مدته نصف ساعة ( مباشرة قبل اجتماع الجمعية العمومية)، نعرض فيه فقط لمستجدات هذا القانون ( في 20 د. ) ثم التصويت برفع الايدي ( في 10 د. ) دون مناقشته حيث سبق أن تم ذلك الكترونياً وعلى مدى سنة كاملة

إن حضي التصويت بـ"نعم" على الاغلبية ، تعقد الجمعية العمومية اجتماعها حسب فصول القانون الاساسي الجديد

وإن إن حضي التصويت بـ"لا" على الاغلبية ، تعقد الجمعية العمومية اجتماعها حسب فصول القانون الاساسي الحالي

تفضلوا حضرات الأساتذة الكرام تقبل أصدق مشاعر المودة والاحترام والتقدير والسلام عليكم

\*\*\* \*\*

مراجعة: 2016/05/18

ملاحظات المستشار القانوني الخبير في تكوين الجمعيات حول القانون الاساسي

د. جمال التركي - الأمين العام

الأستاذة الكرام أعضاء المجلس التنفيذي للإتحاد

الأستاذة الكرام رؤساء اللجان العلمية وممثلي الإتحاد

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

كنت عرضت تركيبة اللجنة التنفيذية ومهام اعضاءها على مستشار قانوني خبير في تكوين الجمعيات، فقدم لي الملاحظات التالية وقد رغبت مشاركتكم فيها

1- انتخاب اعضاء لدورتين و اخرين لدورة واحدة يريك سير الانتخابات، الافضل يكون ان يتم انتخاب جميع الاعضاء لدورة واحدة، والاعضاء الذين لهم مهام اساسية ( الرئيس، الامين العام، امين المال ) يتمتعون بالعضوية لدورة ثانية بصفة مستشارين

2- المهام الرئيسية بالنسبة للجمعيات تتمثل الرئيس و الامين العام و امين المال

3- بما ان الرئيس امره محسوم داخل الإتحاد، فان كل من الامين العام و امين المال يتم انتخابهم بشكل مباشر من مجلس الادارة لمدة سنتين

4- بعد انتهاء مدة الاعضاء الذين لهم مهام اساسية: الرئيس يصبح عضوا بصفة آلية متحملا مسؤولية مستشار الرئيس، الامين العام يصبح عضوا بصفة آلية متحملا مسؤولية مستشار الامين العام، امين المال يصبح عضوا بصفة آلية متحملا مسؤولية مستشار امين المال

5- الرئيس القحري، يرشحه المجلس التنفيذي، ويقره بالتوافق مجلس الادارة لمدة سنتين قابلة للتمديد دون تحديد للمدة

6- رئيس تحرير المجلة العربية، يتمتع بعضوية اللجنة التنفيذية عند تكليفه برئاسة المجلة لمدة سنتين قابلة للتمديد دون تحديد للمدة

وهكذا تصبح تركيبة اللجنة التنفيذية كالتالي

يتشكل مجلس اللجنة التنفيذية على النحو التالي:

## تركيبة مجلس اللجنة التنفيذية حسب القانون الأساسي الجديد

### الرئيس الفخري

- ترشحه اللجنة التنفيذية بعد موافقته ويقره مجلس الادارة بالتوافق لدورة واحدة ( سنتان ) قابلة للتمديد
- يتمتع بكامل حقوق العضوية في اللجنة التنفيذية

### الرئيس

- رئيس المؤتمر هو رئيس الاتحاد لدورة واحدة (سنتان)
- يتم ترشيحه من قبل أعضاء البلد الذي سيعقد به المؤتمر المقبل مع توثيق إمكانية استضافة المؤتمر المقبل في البلد المعنى ولا يجوز أن يكون هناك أكثر من مرشح واحد من البلد المضيف للمؤتمر.
- يرأس اجتماعات الجمعية العمومية ومجلس الإدارة واللجنة التنفيذية
- يتمتع بالعضوية الالية في اللجنة التنفيذية بهد انتهاء مهامه لدورة واحدة بصفته مستشار

### الرئيس

### الأمين العام

- ينتخب انتخابا مباشرا لمهامه من قبل مجلس الإدارة
- يتحمل مسؤولية الامانة العامة لدورة واحدة (سنتان)
- يرأس اجتماعات اللجنة التنفيذية عند غياب الرئيس
- يتولى متابعة قرارات الاتحاد واتصالاته والتنسيق بين أعضاء مجلس الإدارة واللجنة التنفيذية.
- يتمتع بالعضوية الالية في اللجنة التنفيذية بهد انتهاء مهامه لدورة واحدة بصفته

### مستشار الامين العام

- ليس له حق الترشح من جديد للامانة العامة بعد انتهاء مهامه بصفة متتالية

### أمين المال

- ينتخب انتخابا مباشرا لمهامه من قبل مجلس الإدارة
- يتحمل مسؤولية أمانة المال بعد انتخابه لدورة واحدة ( سنتان )

- ان يكون مقيما في مقر البلد الذي يتواجد فيها الحساب البنكي للاتحاد لتيسير التعاملات المالية
- يقدم موازنة للجمعية العمومية في الاجتماع العادي
- يتولى تنظيم الأمور المالية للاتحاد ونشاطاته والمجلة العربية للطب النفساني.
- يتمتع بالعضوية الالية في اللجنة التنفيذية بعد انتهاء مهامه لدورة واحدة بصفته **مستشار أمين المال**
- ليس له حق الترشح من جديد للامانة المال بعد انتهاء مهامه بصفة متتالية
- رئيس تحرير المجلة**
- عضو غير منتخب باللجنة التنفيذية
- يكلف بالتوافق من قبل أعضاء اللجنة لدورة واحدة (سنتان)
- يتولى إدارة شؤون المجلة وتعيين هيئاتها المختلفة بموافقة اللجنة التنفيذية
- مهام رئاسة التحرير قابلة للتمديد دون تحديد عدد المرات
- الاعضاء المتمتعون بالعضوية الالية**
- مستشار الرئيس:**
- رئيس الاتحاد السابق يحضى بعضوية اللجنة التنفيذية بصفة آلية لدورة واحدة (سنتان) بعد انتهاء فترة رئاسته.
- يشارك الرئيس في رسم الخطوط الكبرى لتوجهات الاتحاد ويفيده بخبرته وتجربته في التسيير
- المستشار الاول للأمين العام**
- الامين العام السابق يحضى بعد انتهاء مهامه بعضوية اللجنة التنفيذية بصفة آلية كمستشارا اولاً للامين العام، لدورة واحدة (سنتان) .
- يتولى مساعدة الأمين العام في مهام متابعة قرارات الاتحاد واتصالاته والتنسيق بين أعضاء مجلس الإدارة واللجنة التنفيذية
- يترأس اجتماعات اللجنة التنفيذية عند غياب كل من الرئيس والأمين العام

### مستشار أمين المال

- أمين المال السابق يحضى بعد انتهاء مهامه بعضوية اللجنة التنفيذية بصفة آلية، كمستشارا لأمين المال، لدورة واحدة ( سنتان )
  - يتولى مساعدة أمين المال في مهامه ويمثله عند غيابه
- الاعضاء المتمتعون بالعضوية الجماعية بالانتخابات  
المستشار الثاني للأمين العام

- ينتخب للعضوية من قبل مجلس الإدارة لدورة واحدة (سنتان) ويكلف بمهام المستشار الثاني للأمين العام من طرف اللجنة التنفيذية
  - ان يكون مقيما في مقر البلد الذي مقر الاتحاد
  - يتولى مساعدة الأمين العام في مهام
- متابعة قرارات الاتحاد واتصالاته والتنسيق بين أعضاء مجلس الإدارة واللجنة التنفيذية

### المستشار العلمي

- ينتخب لعضوية اللجنة التنفيذية من قبل مجلس الإدارة ويكلف بمهام المستشار العلمي من طرف اللجنة التنفيذية
- يتولى التنسيق في مجالات البحث العلمي وتحقيق أهداف الاتحاد في هذا الإطار.

### مستشار العلاقات الدولية والعربية:

- ينتخب للعضوية من قبل مجلس الإدارة لدورة واحدة (سنتان) ويكلف بمهام مستشار العلاقات الدولية والعربية من طرف اللجنة التنفيذية
- يتولى التنسيق مع الجمعيات الطبفسانية العربية وحثهم للمشاركة الفعالة في أنشطة الاتحاد، ومع المنظمات والهيئات الدولية بما يتعلق بالطب النفساني العربي وشؤون الاتحاد

### مستشار شؤون المؤتمرات:

- ينتخب للعضوية من قبل مجلس الإدارة لدورة واحدة ( سنتان ) ويكلف بمهام مستشار شؤون المؤتمرات من طرف أعضاء اللجنة التنفيذية
- يتولى التنسيق لعقد مؤتمرات الاتحاد وأية ندوات ومؤتمرات أخرى للاتحاد طرف فيها

نائب رئيس تحرير المجلة:

- ينتخب للعضوية من قبل مجلس الإدارة لدورة واحدة ( سنتان ) ويكلف بمهام نائب رئيس تحرير المجلة من طرف اعضاء اللجنة التنفيذية
- يتولى مساعدة رئيس التحرير في إدارة شؤون المجلة وتعيين هيئاتها. ويمثله عند غيابه

عند اعتماد هذه التغييرات

يتم في كل اجتماع للجمعية العمومية:

- انتخاب بصفة فردية شخصيتين بصفة مباشرة لمهام الامانة العامة و امانة المال
- انتخاب بصفة جماعية خمسة اعضاء ( المستشار الثاني للأمين العام، المستشار العلمي، مستشار العلاقات الدولية والعربية، مستشار شؤون المؤتمرات، نائب رئيس تحرير المجلة)
- يحافظ كل من الرئيس والامين العام و امين المال على العضوية الآلية باللجنة التنفيذية مع تكليفهم على التوالي بمهام: مستشار الرئيس، مستشار الامين العام و مستشار امين المال ( بالنسبة للمجلس الحالي: يغادر كل من شارل بدورة الرئاسة ليصبح مستشارا للرئيس و جمال التركي الامانة العامة ليصبح مستشارا للامين العام و مصطفى شاهين امانة المال ليصبح مستشارا لامين المال )
- من حق الجميع الترشح سواءا للامانة العامة او لامانة المال او لعضوية المجلس ( ما عدا الرئيس و الامين العام و امين المال لتمتعهم بالعضوية الآلية كمستشارين في صلب مهامهم)
- الأساتذة الكرام، أمل ان تحضى هذه الصغة التي تم التوصل بعد عديد المشاورات بموافقتكم ، وان تساهم في تطور الاتحاد ( والتي لا اخفيكم انها اخذت مني الكثير من الجهد و الوقت ) .

تفضلوا تقبل أصدق مشاعر الاحترام والتقدير والسلام عليكم

\*\*\* \*\*

مراجعة: 2016/05/18

تركيبة المجلس التنفيذي وشروط الترشح الى عضوية المجلس حسب القانون الاساسي الجديد  
د. جمال التركي - الأمين العام

### 1 - تركيبة المجلس التنفيذي

يتشكل مجلس المجلس التنفيذي على النحو التالي:

#### الرئيس الفخري

- يقره مجلس الادارة بالتوافق لدورتين متتاليتين (4 سنوات) قابلة للتמיד (ترشحه اللجنة التنفيذية)

- يعتبر من أعضاء اللجنة التنفيذية ويتمتع بكامل حقوق العضوية فيها

#### الرئيس :

- هو رئيس المؤتمر ورئيس الاتحاد ويتم ترشيحه من قبل أعضاء البلد الذي سيعقد به المؤتمر

المقبل مع توثيق إمكانية استضافة المؤتمر المقبل في البلد المعنى ولا يجوز أن يكون هناك أكثر

من مرشح واحد من البلد المضيف للمؤتمر.

- يرأس اجتماعات الجمعية العمومية ومجلس الإدارة واللجنة التنفيذية

- مدة رئاسته سنتان وفي الدورة التالية يصبح رئيساً مستشاراً عضواً في اللجنة التنفيذية.

#### مستشار الرئيس:

- يحضى بعضوية اللجنة التنفيذية بصفة آلية لدورة واحدة ( سنتان ) بعد انتهاء فترة رئاسته.

- يشارك الرئيس رسم في رسم الخطوط الكبرى لتوجهات الاتحاد ويفيده بخبرته وتجربته في

#### التسيير

#### الأمين العام :

- ينتخب من قبل مجلس الإدارة لمنصب الامين العام لدورتين ( اربع سنوات )

- له حق الترشح من جديد للامانة العامة بعد انتهاء مهامه لمرة واحدة بصفة متتالية ( اربع

سنوات ثانية )

- ليس له حق الترشح لعضوية اللجنة التنفيذية بعد انتهاء مهامه لتمتعه بالعضوية الالية بصفته

- الأمين العام السابق
  - يترأس اجتماعات اللجنة التنفيذية عند غياب الرئيس
  - يتولى متابعة قرارات الاتحاد واتصالاته والتنسيق بين أعضاء مجلس الإدارة واللجنة التنفيذية.
- مستشار الأمين العام**
- ينتخب من قبل مجلس الإدارة لمنصب مستشار الأمين العام لدورتين ( اربع سنوات ) وذلك بالتناوب مع الأمين العام ، على أن يكون من نفس مكان المقر الدائم للاتحاد
  - له حق الترشح من جديد كمستشار للأمين العام بعد انتهاء مهامه لمرة واحدة بصفة متتالية ( اربع سنوات ثانية )
  - ليس له حق الترشح من لعضوية اللجنة التنفيذية بعد انتهاء مهامه لتمتعه بالعضوية الالية بصفته المستشار السابق للأمين العام
  - يتولى مساعدة الأمين العام في مهام متابعة قرارات الاتحاد واتصالاته والتنسيق بين أعضاء مجلس الإدارة واللجنة التنفيذية
  - يترأس اجتماعات اللجنة التنفيذية عند غياب كل من الرئيس والأمين العام
  - بعد انتهاء مدة عمله يصبح عضوا في اللجنة التنفيذية لدورة واحدة بصفته المستشار السابق للأمين العام
- المستشار المالي**
- ينتخب لعضوية اللجنة التنفيذية من قبل مجلس الإدارة ويكلف بمهام المستشار المالي من طرف اعضاء اللجنة لدورتين ( اربع سنوات )
  - يُفضل أن يكون مقيما في مقر حساب الاتحاد ذلك لتسهيل الأمور المالية
  - له حق الترشح من جديد لعضوية اللجنة التنفيذية بعد انتهاء مهامه لمرة واحدة بصفة متتالية
  - يقدم موازنة للجمعية العمومية في الاجتماع العادي
  - يتولى تنظيم الأمور المالية للاتحاد ونشاطاته والمجلة العربية للطب النفسي.
- رئيس تحرير المجلة :**
- يكلف بالتوافق من قبل أعضاء اللجنة التنفيذية لدورتين متتاليتين (4 سنوات)، قابله للتجديد دون تحديد للمدة

- يتولى إدارة شؤون المجلة وتعيين هيئاتها المختلفة بموافقة اللجنة التنفيذية.

**نائب رئيس تحرير المجلة :**

- ينتخب لعضوية اللجنة التنفيذية من قبل مجلس الإدارة ويكلف بمهام نائب رئيس تحرير

المجلة من طرف اعضاء اللجنة لدورة واحدة ( سنتان )

- له حق الترشح من جديد لعضوية اللجنة التنفيذية بعد انتهاء مهامه لمرة واحدة بصفة متتالية

- يتولى مساعدة رئيس تحرير المجلة في مهامه والاشراف على المجلة ان تعذر ذلك على

الرئيس لطارئ ما

**المستشار العلمي**

- ينتخب لعضوية اللجنة التنفيذية من قبل مجلس الإدارة ويكلف بمهام المستشار العلمي من

طرف اعضاء اللجنة لدورة واحدة ( سنتان )

- له حق الترشح من جديد لعضوية اللجنة التنفيذية بعد انتهاء مهامه لمرة واحدة بصفة متتالية

- يتولى التنسيق في مجالات البحث العلمي وتحقيق أهداف الاتحاد في هذا الإطار.

**مستشار العلاقات الدولية والعربية :**

- ينتخب لعضوية اللجنة التنفيذية من قبل مجلس الإدارة ويكلف بمهام مستشار العلاقات

الدولية والعربية من طرف اعضاء اللجنة لدورة واحدة ( سنتان )

- له حق الترشح من جديد لعضوية اللجنة التنفيذية بعد انتهاء مهامه لمرة واحدة بصفة متتالية

- يتولى التنسيق مع الجمعيات الطب نفسانية العربية وحثهم للمشاركة الفعالة في أنشطة الاتحاد، ومع

المنظمات والهيئات الدولية بما يتعلق بالطب النفساني العربي وشؤون الاتحاد

**مستشار شؤون المؤتمرات:**

- ينتخب لعضوية اللجنة التنفيذية من قبل مجلس الإدارة ويكلف بمهام مستشار شؤون

المؤتمرات من طرف اعضاء اللجنة لدورة واحدة ( سنتان )

- له حق الترشح من جديد لعضوية اللجنة التنفيذية بعد انتهاء مهامه لمرة واحدة بصفة متتالية

- يتولى التنسيق لعقد مؤتمرات الاتحاد وأية ندوات ومؤتمرات أخرى للاتحاد طرف فيها

### الأمين العام السابق:

- يحضى بعضوية اللجنة التنفيذية بصفة آلية لدورة واحدة ( سنتان ) بعد انتهاء مهامه كأمين العام.

- يشارك الامين العام في تنفيذ اعمال الاتحاد ويفيده بخبرته وتجربته

### مستشار الامين العام السابق :

- يحضى بعضوية اللجنة التنفيذية بصفة آلية لدورة واحدة ( سنتان ) بعد انتهاء مهامه كمستشار الامين العام.

شروط الترشح الى عضوية المجلس

1. يتقدم الراغبون في الترشح الى عضوية اللجنة التنفيذية او الأمانة العامة بطلب في الموضوع الى الامين العام

2. يفتح باب الترشح ثلاثة أشهر قبل موعد الاجتماع الاخير للمجلس التنفيذي الذي يعقد عشية انعقاد مؤتمر اتحاد الأطباء النفسانيين العرب

3. لجنة الاختيار / Nomination Committee" مشكلة من أعضاء اللجنة التنفيذية، مكلفة بالنظر في قبول أوراق الترشح

4. تضبط اللجنة التنفيذية في اخر اجتماع لها، القائمة النهائية للمترشحين لعضوية المجلس والمترشحين للامانة العامة

5. على المترشح أن يكون عضوا عاملا بالاتحاد لمدة لا تقل عن خمس سنوات وقد سدد اشتراكه للتلات سنوات الأخيرة وقد مضى على حصوله على مؤهل تخصص الطب النفساني عشر سنوات على الأقل.

6. يصلح طلب الترشح بموافقة جمعية الطب النفساني في بلده على ترشيحه. وإن لم توجد جمعية للطب النفساني بموافقة الجمعية الطبية في الدولة. وإن تعذر ذلك، بدعم عضوين من اعضاء اللجنة التنفيذية

7. أن يكون مؤهلا كطبيب بشري وكطبيب نفساني وحصل على ما يفيد انه أستاذ أو استشاري أو أخصائي في الطب النفساني ولمدة إكلينيكية لا تقل عن عشر سنوات.

8. أن يجيد اللغة العربية وأحد اللغات الانجليزية أو الفرنسية.
9. أن تكون له مكانته من الناحية الأكاديمية والإكلينيكية في الطب النفساني.
10. أن تكون له إسهامات في نشاط اتحاد الأطباء النفسانيين العرب.
11. أن تكون له خبرة ومهارة قيادية وتكامل في الشخصية.
12. أن تكون له خبرة وعمل في المجال الوطني والعربي والعالمي.
13. أن يلتزم بلانحة القيم الأخلاقية لاتحاد الأطباء النفسانيين العرب والتي تتبع من ميثاق مدريد للجمعية العالمية للطب النفساني حيث أن اتحاد العرب هو رابطة شراكة مع الجمعية العالمية.
14. غياب أي معوقات قضائية، أو سياسية أو اقتصادية بين عمل المرشح واتحاد الأطباء النفسانيين العرب وألا يكون عنده تضارب مصالح مع الاتحاد.
15. وجود المساندة في وطنه للعمل في الاتحاد من ناحية المكان، المساعدين، والتواصل الإلكتروني.

**تفضلوا تقبل أصدق مشاعر الاحترام والتقدير والسلام عليكم**